

رسول الله صلى الله عليه وسلم يشون في المسجد وهم جنب رواه بن المنذر. وعن عائشة قالت جاء رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وجوه بيوت أصحابه شارة فقال في المسجد فقال وجهي هذه البيوت من المسجد ثم دخل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يضع القوم شيئا رجاء ان يتركهم رخصه فخرج بهم فقال  
وجهي هذه البيوت عن المسجد فإيها أهل المسجد يحايض ولا جنب رواه ابو داود. وعن ام سلمة قالت  
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم صرحه هذا المسجد فنادى يا عاصم ان المسجد لا يجنب  
ولا يحايض رواه بن ماجه وهذا يمنع بعومه دخله مطلقا لكن خرج اجماعا لما سبق والمؤمن  
كما ذهب اليه احمد وسحاق لما روي سعيد بن منصور في سنة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد  
عن هشام بن سعيد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال رايت رجلا من اصحاب رسول الله صلى  
عليه وسلم يجلسون في المسجد وهم جنبون اذا توضوا وضوء الصلاة وروي خنيس بن حذافه  
قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم قال كان اصحاب رسول الله صلى الله  
وسلم يتحدثون في المسجد وهم على غير وضوء وكان الرجل يكون جنبا فتوضا ثم يدخل المسجد  
فيحدث **باب** طوطى جنب على ثأبه يغسل ولا غسل. عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يغسل واحد رواه الجماعة البخاري والاحمد والنسائي في ليلة يقبل اوجهه. عن ابان  
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف على نسائه في ليلة  
فاغتسل ضد كل مرة منهن غسلا فقالت يا رسول الله لو اغتسلت غسلا واحدا فقال هذا امر  
واحد اورد ابيه اظهير احوال **باب** الاغتسال المستحب **باب** غسل الجمعة عن بن عمر قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا جاء احدكم يوم الجمعة فليغتسل رواه الجماعة وسئل اذا اراد احدكم ان  
يأتي الجمعة فليغتسل وعن ابى سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل  
مؤمن ولو سافر وان تمسك من اليبس ما يقبل عليه متفق عليه وهذه ابدل على انه اراد بالجمعة  
تاكيد استحبابه كما يقول حقه علي واجب والعهده بين برليل انه قرنه بما ليس به واجب

وهو التوالك والطيب. وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق على كل مسلم ان يغتسل  
في كل سبعة ايام يوما يغتسل فيه راسه وجسده متفق عليه. وعن بن عمر بن عبد الله  
قال في الخطبة يوم الجمعة اذ دخل رجل من المهاجرين الاولين فاداه امر يسأله  
فقال اني شغقت فلم تغلب الي هلي حتى سمعت الاذان فلم ازل على ان توضا قال  
والوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بالمثل متفق عليه  
وعن سمرق بن جندب ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال من توضا للجمعة فيها يغتسل من  
اغتسل قبل ذلك افضل رواه النخعي ابن ماجه فانه رواه من حديث جابر بن سمرة  
وعن عمرو بن عائشة قالت كان الناس يتباون الجمعة من سنانهم ومن الغوالي  
والعياض فيصيدهم العياض والواقر فيخرج منهم النخعي في النبي صلى الله عليه وسلم طهرت انسان منهم  
عندي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو انكم تطهروا ليومكم متفق عليه. وعن ابن ابي  
العتيبي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من غسل واغتسل يوم الجمعة وبكز  
ومشي ولم يركب وفاض من الامام فاستمع ولم يلق كان له بكل خطية عمل سنة اجر صيامها  
رواه النخعي ولم يذكر الترمذي ومشي ولم يركب **باب** غسل العيدين عن الفاكه  
بن سعد وكان له صبي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل يوم الجمعة ويوم عرفه ويوم  
ويوم الخور وكان الفاكه بن سعد يامر صله بالمثل في هذه الايام رواه عبد الله بن محمد  
السند بن ماجه يذكر الجمعة **باب** الغسل من غسل الميت عن ابى هريرة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال من غسل ميتا فليقتل ومن جملة يتوضا رواه النخعي ولم يذكر بن ماجه  
وقال ابو داود هذا منسوخ وقال بعضهم معناه ومن اراد حمله وضاعه فليتوضا من اجل الصلاة  
عليه. وعن مصعب بن عمير عن طلحة بن عبيد الله بن ابي هريرة عن عائشة عن النبي صلى  
عليه وسلم قال اغتسل من اربع من الجمعة والجماعة وغسل الميت رواه احمد والدارقطني

Copy University